

2003 - حكم إقامة صلاة الجمعة بأقل من أربعين شخصاً - نور

على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يوجد في قريتنا مسجد يتسع لحوالي اربعين شخصا. وعدد سكان القرية لا يزيد عن اثنين عشر شخصا ولهذا فنحن لا نصل صلاة الجمعة في هذا المسجد. وانما نذهب الى مسجد اخر يبعد عنا بضعة كيلو مترات. والسبب هو عدم - 00:00:00

توفر اربعين سقفا لقيام صلاة الجمعة. فهل يجوز قيام صلاة الجمعة بهذا العدد القليل وهو اثنا عشر شهر؟ جزاكم الله خيرا. نعم يجوز في اصح اقوال العلماء ينبغي لك ان ان تقييم الجمعة في محلكم - 00:00:20

اذا كان عندكم امام يصلح لذلك والحمد لله اذا كان المسجد الذي يجمع فيه بعيدا عنكم وفيه مشقة يجب عنكم عدة كيلولات تقيموا في قضيتكم الجمعة والحمد لله ولو كانوا خمسة ولو ستة اقل ذلك ثلاثة - 00:00:39

ثلاثة مستوطنين احرار مقيمين في القاضية. جاز له ويجمع ولو انهم ثلاثة او اربعة اما الثالث اربعين فليس ب صحيح قول ضعيف مرجوح باهل العلم فلا بأس ولا حرج عليكم ان تجمعوا في قضيتكم وان كنتم اثني عشر او اقل من ذلك. ما لم تنقصوا عن ثلاثة هذا هو الصواب - 00:00:55

جزاكم الله خيرا - 00:01:17